

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1906 - حدثنا أحمد بن محمد بن موسى أخبرنا عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ عليه وسلم لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه . قال أبو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث سهيل بن أبي صالح وقد روى سفيان الثوري وغير واحد عن سهيل بن أبي صالح هذا الحديث K صحيح